

Distr.: Limited
21 July 2014
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة العشرون

كينغستون، جامايكا

٢٥-١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤

مشروع مقرر مجلس السلطة الدولية لقاع البحار بشأن التقرير الموجز
المقدم من رئيس اللجنة القانونية والتقنية
مقدم من البرازيل استنادا إلى تعليقات أعضاء المجلس ومساهماتهم

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

١ - يحيط علما، مع التقدير، بالتقرير الموجز لرئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة خلال الدورة العشرين^(١)؛

٢ - يطلب إلى اللجنة، على سبيل الاستعجال والأولية المطلقة، وضع مشروع الإجراءات والمعايير المتعلقة بتقديم طلبات تمديد عقود الاستكشاف، على أن تقدمه إلى المجلس في دورته لعام ٢٠١٥، وفقا للبند ٣-٢ من الشروط القياسية الواردة في المرفق ٤ للنظام، والتي يتعين تطبيقها بطريقة موحدة وغير تمييزية على جميع طلبات تمديد عقود الاستكشاف؛ وينبغي أن تكون هذه الإجراءات والمعايير متاحة قبل دورة عام ٢٠١٥؛

٣ - يطلب إلى اللجنة أن تواصل عملها بشأن أنظمة الاستغلال على سبيل الأولوية وأن تتيح لجميع الدول الأعضاء في السلطة وكافة الجهات المعنية مشروع إطار لتنظيم الاستغلال في أقرب وقت ممكن بعد الاجتماع الذي ستعقده في شباط/فبراير ٢٠١٥؛



- ٤ - يطلب إلى اللجنة النظر، حسب الاقتضاء، في المذكرة التي قدمتها هولندا بشأن خطط الإدارة البيئية وتقييمات الأثر البيئي ضمن الإطار التنظيمي لاستغلال المعادن في المنطقة^(٢) في سياق عملها المتعلق بإعداد مشروع أنظمة بشأن الاستغلال في المنطقة؛
- ٥ - يوجه نظر المتعاقدين إلى المسائل التي أثارها اللجنة والتوصيات التي قدمتها بشأن التقارير السنوية للمتعاقد^(٣)؛
- ٦ - يطلب إلى اللجنة النظر في السبل الكفيلة بأن تأخذ فرص التدريب في الاعتبار بفعالية مصالح البلدان النامية واحتياجاتها، ولا سيما البلدان غير الساحلية والمتضررة جغرافياً، وفقاً للمادة ١٤٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مع مراعاة التوصيات التوجيهية للمتعاقد^(٤) والدول المزكية بشأن البرامج التدريبية في إطار خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف^(٥)؛
- ٧ - يطلب أيضاً إلى اللجنة مواصلة العمل بشأن المسائل المتصلة بتزكية الدول لعقود الاستكشاف في المنطقة، مع إيلاء اهتمام خاص لاختبار السيطرة الفعلية والمسائل ذات الصلة باحتكار الأنشطة في المنطقة، وأخذ مفهوم إساءة استخدام المركز المهيمن في الحسبان على وجه الخصوص؛
- ٨ - يطلب كذلك إلى اللجنة إعداد مشروع إجراءات التعامل مع البيانات والمعلومات السرية، على النحو المنصوص عليه في المادة ١٢ من النظام الداخلي للجنة^(٥)، على أن تقدمها إلى المجلس للنظر فيها والموافقة عليها في موعد لا يتجاوز دورته لعام ٢٠١٦؛
- ٩ - يشجع الأمانة واللجنة على مواصلة العمل حتى عام ٢٠١٥ وما بعده، بشأن تنفيذ خطة الإدارة البيئية لمنطقة كلاريون - كليبرتون ويشجع اللجنة على النظر في وضع خطط إدارة بيئية في المناطق الدولية الأخرى لقاع البحار، ولا سيما في المناطق المشمولة حالياً بعقود استكشاف، تمشياً مع اقتراح الجمعية العامة للأمم المتحدة الوارد في الفقرة ٥١ من قرارها ٦٨/٧٠؛

(٢) ISBA/20/C/13.

(٣) المرجع نفسه، المرفق.

(٤) ISBA/19/LTC/14.

(٥) ISBA/6/C/9.

١٠ - يشجع جميع المتعاقدين على تيسير الحصول على بياناتهم البيئية وإتاحتها للجمهور؛

١١ - يطلب أن تواصل اللجنة استكشاف المبادرات الرامية إلى زيادة الشفافية والحوار بشأن تطوير أعمالها، ولا سيما فيما يتعلق بالقضايا التي تهم الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى في السلطة عموماً؛

١٢ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة إتاحة ما يكفي من الوقت والموارد لدعم عمل اللجنة، لا سيما بشأن المسائل ذات الأولوية.
